

9 June 2010
Arabic
Original: English

المؤتمر السنوي الثاني عشر للدول الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت
إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت

مقدم من الرئيس المعين

- ١- افتتاح المؤتمر
- ٢- إقرار تسمية الرئيس وأعضاء المكتب الآخرين
- ٣- إقرار جدول الأعمال
- ٤- اعتماد النظام الداخلي
- ٥- تعيين الأمين العام للمؤتمر
- ٦- اعتماد الترتيبات المتعلقة بالوفاء بتكاليف المؤتمر
- ٧- تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال أي من الهيئات الفرعية للمؤتمر
- ٨- تبادل عام للآراء
- ٩- استعراض سير العمل بالبروتوكول وحالته
- ١٠- النظر في المسائل الناشئة عن التقارير المقدمة من الأطراف المتعاقدة السامية وفقاً للفقرة ٤ من المادة ١٣ من البروتوكول الثاني المعدل
- ١١- النظر في تطوير التكنولوجيات لحماية المدنيين من الآثار العشوائية للألغام
- ١٢- تقرير (تقارير) أي من الأجهزة الفرعية
- ١٣- مسائل أخرى
- ١٤- النظر في الوثائق الختامية واعتمادها